@ 558 @ $ المسألة السادسة قوله تعالى (!. $ (!

وهو شرط جوابه (! !) فعلق التخيير على شرط وهذا يدل على أن التخيير والطلاق المعلقين على شرط صحيحان ينفذان ويمضيان خلافاً للجهال المبتدعة الذين يزعمون أن الرجل إذا قال لزوجته إن دخلت الدار فأنت طالق إنه لا يقع الطلاق إن دخلت الدار لن الطلاق الشرعي هو المنجز لا غير $ المسألة السابعة قوله تعالى (!. $ (!

معناه إن كنتن تقصدن الحالة القريبة منكن فإن للإنسان حالتين حالة هو فيها تسمى الدنيا وحالة لا بد أن يصير إليها وهي الأخرى وتقصدن التمتع بها فيها والتزين بمحاسنها سرحتكن لطلب ذلك كما قال تعالى (! !) الشورى 2 .

ولا بد للمرء من أن يكون على صفتين .

إما أن يلتفت إلى هذه الحالة القريبة ويجمع لها وينظر فيها ومنها وإما أن يلتفت إلى حالته الأخرى فإياها يقصد ولها يسعى ويطل بولذلك اختار ا لرسوله الحالة الأخرى فقال له !) !) طه 131 يعني رزقه في الآخرة إذ المرء لا بد له أن يأتيه رزقه في الدنيا طلبه أو تركه فإنه طالب له طلب الأجل وأما رزقه في الآخرة فلا يأتيه إلا ويطلبه فخير ا أزواج نبيه في هذا ليكون لهن المنزلة العليا كما كانت لزوجهن .

وهذا معنى ما روى أحمد بن حنبل عن علي أنه قال لم يخير رسول ا